

163795 - قال لمحبيبته الهندوسية إنه سيرتد عن دينه فما يلزمه؟

السؤال

إنني أعيش في المملكة المتحدة وكنت أحب فتاة هندوسية وقد أجبرتني على أن أقول أنني سأرتد عن ديني ولكنني قلتها بلساني لكن قلبي كنت أدرك أنني لن أفعل هذا ولن أرتد أبداً وفوق هذا فقد وافقت علي بعض الأشياء التي لم يكن من المفترض أن أوافق عليها ولكن كان هذا لإسعادها ولم تكن من قلبي والآن أنا أعتقد أنني اقترفت خطأ كبيراً فما الذي ينبغي عليّ فعله؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الواجب أن تتوب إلى الله تعالى وتتشهد الشهادتين وترجع إلى الإسلام ؛ لأن الإنسان يكفر في الحال بقوله إنه سيرتد مستقبلاً ، أو بعزمه على الردة ، أو بقوله : إن حصل كذا سيرتد ؛ لأن الجزم بالإسلام شرط ، وحصول التردد فيه كفر . قال النووي رحمه الله : " والعزم على الكفر في المستقبل كفر في الحال ، وكذا التردد في أنه يكفر أم لا فهو كفر في الحال ، وكذا التعليق بأمر مستقبل كقوله : إن هلك مالي أو ولدي تهودت أو تنصرت . قال : والرضى بالكفر كفر ، حتى لو سأله كافر يريد الإسلام أن يلقنه كلمة التوحيد فلم يفعل أو أشار عليه بأن لا يسلم ، أو على مسلم بأن يرتد فهو كافر " انتهى من "روضة الطالبين" (10/65) .

وفي "الموسوعة الفقهية" (307 /42) : " ذهب الفقهاء إلى أنه إذا هم الشخص المسلم بالكفر ، أو شك في الوجدانية أو النبوة أو البعث ، أو نوى قطع إسلامه ، أو تردد أيكفر أو لا ، أو عزم على الكفر غداً أو في المستقبل ، خرج من الإسلام وأصبح مرتداً في الحال ؛ لأن طريان الشك يناقض جزم النية بالإسلام " انتهى .

ولا يحل للرجل أن يقيم علاقة مع امرأة أجنبية ، كما لا يحل له أن يتزوج من هندوسية إلا أن تسلم . وقد رأيت بنفسك عاقبة العلاقة المحرمة وأنها قادتك إلى التكلم بالكفر ، فاحذر من هذه العلاقات أشد الحذر ، وأكثر من الاستغفار والأعمال والصالحة رجاء أن يغفر الله لك ، ويتقبل توبتك . والله أعلم .